

Distr.: General
29 April 2009
Arabic
Original: English



بيان من رئيس مجلس الأمن

في جلسة مجلس الأمن ٦١١٤، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، أدلى رئيس مجلس الأمن باسم المجلس بالبيان التالي فيما يتعلق بنظر المجلس في البند المعنون "الأطفال والتزاع المسلح":

"يحيط مجلس الأمن علماً مع التقدير بالتقرير الثامن للأمين العام (S/2009/158) عن الأطفال والتزاع المسلح وبالتطورات الإيجابية التي أوردتها، ويلاحظ التحديات المستمرة المشار إليها في التقرير والتي لا تزال تعترض تنفيذ قرار المجلس ١٦١٢ (٢٠٠٥).

"ويعيد مجلس الأمن تأكيد التزامه بمعالجة الآثار الواسعة النطاق التي تلحق بالأطفال من جراء التزاع المسلح، وتصميمه على كفالة احترام وتنفيذ قراره ١٦١٢ (٢٠٠٥) وكذلك كافة قراراته السابقة المتعلقة بالأطفال والتزاع المسلح، فضلاً عن احترام ما يسري من أحكام القانون الدولي الأخرى المتصلة بحماية الأطفال المتضررين من التزاع المسلح.

"ويشدد مجلس الأمن، في هذا الصدد، على أهمية انتهاج استراتيجية واسعة النطاق لمنع نشوب النزاعات تعالج الأسباب الجذرية للتزاع المسلح بصورة شاملة لتعزيز حماية الأطفال على المدى الطويل، بوسائل منها تشجيع التنمية المستدامة، والقضاء على الفقر، وتحقيق المصالحة الوطنية، وإقامة الحكم الرشيد، وإحلال الديمقراطية، وبسط سيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان وحمايتها.

"ويقر مجلس الأمن بأن تنفيذ قراره ١٦١٢ (٢٠٠٥) في الحالات المبينة في مرفقات تقرير الأمين العام (S/2009/158) قد أحرز بعض التقدم، ويدعو الأمين العام إلى القيام، حسب الاقتضاء، بتعزيز الجهود المبذولة من أجل تشغيل آلية الرصد والإبلاغ بكامل طاقتها لكي يتسنى التحرك الفوري في مجال الدعوة والتصدي الفعال



لكافة الانتهاكات والاعتداءات التي ترتكب ضد الأطفال. وفي هذا الصدد، يكرر المجلس طلبه إلى الأمين العام أن يقدم دعماً إدارياً إضافياً إلى الفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح التابع للمجلس.

”ويكرر مجلس الأمن إدانته القوية بنفس القدر للاستمرار في تجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة. بما يشكل انتهاكاً للقانون الدولي الساري، وقتل وتشويه الأطفال، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي، والاختطاف، ومنع وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال، والهجمات على المدارس والمستشفيات من قبل الأطراف في النزاعات المسلحة. ويدين المجلس سائر انتهاكات القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين، التي ترتكب ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح. ويطلب المجلس كافة الأطراف المعنية بأن تضع حداً فوراً لتلك الممارسات وأن تتخذ تدابير خاصة لحماية الأطفال.

”ويعرب مجلس الأمن عن بالغ قلقه لأن المدنيين، ولا سيما الأطفال، لا يزالون يشكلون نسبة كبيرة من المصابين نتيجة لأعمال القتل والتشويه في النزاعات المسلحة، بما فيها الناجمة عن الاستهداف المتعمد، والاستعمال العشوائي والمفرط للقوة، والاستخدام العشوائي للألغام الأرضية والذخائر العنقودية، واستخدام الأطفال كدروع بشرية.

”ويعرب مجلس الأمن كذلك عن قلقه البالغ إزاء ارتفاع معدلات الاعتصاب وغيرها من أشكال العنف الجنسي المرتكبة في إطار النزاع المسلح أو بالاتصال به، ضد الأطفال، إناثاً وذكوراً، والمستويات المريعة لقسوتها، بما في ذلك استخدام الاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي أو الإذن بذلك في بعض الحالات كتكتيك حربي.

”ويسلم مجلس الأمن بأهمية أن تدرج في مرفقات تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح أطراف النزاع المسلح التي تقوم، في حالات النزاع المسلح، بتقتيل الأطفال وتشويههم وهي أفعال ممنوعة بموجب أحكام القانون الدولي السارية، أو ترتكب ضد الأطفال أفعال الاعتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى التي يحظرها القانون الدولي الساري، ويعرب عن عزمه الاستمرار في النظر في هذه المسألة، من أجل اتخاذ قرار بشأنها في غضون ثلاثة أشهر من هذا التاريخ.

”ويكرر مجلس الأمن نداءه إلى أطراف النزاعات المسلحة المدرجة في مرفقات تقرير الأمين العام (S/2009/158) التي لم تفعل ذلك بعد، إلى أن تقوم، دون مزيد من التأخير، بإعداد وتنفيذ خطط عمل ملموسة ومحددة زمنياً لوقف تجنيد

واستخدام الأطفال. مما يشكل انتهاكا للقانون الدولي الساري، والتصدي لجميع الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكب ضد الأطفال، والتعهد بالتزامات وتدابير محددة في هذا الصدد، بالتعاون الوثيق مع الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح، ووفق عمل الأمم المتحدة على المستوى القطري المعنية بالرصد والإبلاغ.

”ويعرب مجلس الأمن عن قلقه إزاء الحالات التي لم تُحرز فيها الأطراف المدرجة في مرفقات تقارير الأمين العام تقدما كافيا أو أي تقدم مطلقا لوقف تجنيد واستخدام الأطفال. مما ينتهك القانون الدولي الساري، بما في ذلك من خلال إعداد وتنفيذ خطط عمل ملموسة ومحددة زمنيا، ويؤكد من جديد تصميمه على ضمان احترام قراراته المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، والاستفادة من جميع الوسائل المنصوص عليها في قراره ١٦١٢ (٢٠٠٥)، بما في ذلك اتخاذ إجراءات، حسب الاقتضاء، وفقا للفقرة ٩ من قراره ١٦١٢ (٢٠٠٥).

”ويشدد مجلس الأمن بقوة على ضرورة أن تتخذ الدول الأعضاء المعنية إجراءات حاسمة وفورية ضد الجناة المتمادين في ارتكاب الانتهاكات ضد الأطفال، ومقاضاة المسؤولين عن تجنيد واستخدام الأطفال. مما ينتهك القانون الدولي الساري وغير ذلك من الانتهاكات ضد الأطفال من خلال نظم العدالة الوطنية، وعند الاقتضاء، آليات العدالة الدولية والمحاكم الجنائية المختلطة، وذلك بهدف وضع حد لإفلات مرتكبي تلك الجرائم ضد الأطفال من العقاب.

”ويكرر مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية للدول في توفير الحماية الفعالة والإغاثة لجميع الأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة، ويدعوها إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي الساري، بما في ذلك اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولين الاختياريين الملحقين بها، ويشجع الدول على تعزيز التدابير الوطنية لمنع الانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال في النزاع المسلح، بما فيها تجنيد الأطفال واستغلالهم واستخدامهم في الأعمال القتالية، مما يشكل انتهاكا للقانون الدولي الساري، وذلك عن طريق جملة أمور منها سن تشريعات تحظر صراحة هذا التجنيد والاستخدام وغير ذلك من الانتهاكات، ويحث الدول التي لم تفعل ذلك بعد، على النظر في التصديق على هذه الاتفاقية وبروتوكوليهما الاختياريين.

”ويؤكد مجلس الأمن مجددا على أهمية إتاحة فرص وصول كاملة وآمنة وبدون عراقيل أمام موظفي المساعدة الإنسانية والبضائع وتقديم المساعدة الإنسانية إلى جميع الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، ويؤكد أهمية تمسك الجميع، في إطار المساعدة الإنسانية، بالمبادئ الإنسانية المتمثلة في الإنسانية والحياد والتراثة والاستقلال واحترام تلك المبادئ.

”ويظل مجلس الأمن يساوره القلق إزاء الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وأثر ذلك على الأطفال في النزاع المسلح واستخدامهم لتلك الأسلحة.

”ويرحب مجلس الأمن بالمشاركة المستمرة لفريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح ويطلب إليه أن يعتمد، بدعم إداري من الأمانة العامة، استنتاجات وتوصيات في الوقت المناسب تتماشى مع القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥). ويشجع المجلس فريقه العامل على مواصلة عملياته الاستعراضية، لتعزيز قدرته على متابعة تنفيذ توصياته ووضع وتنفيذ خطط عمل لوقف تجنيد واستخدام الأطفال، والنظر في الوقت المناسب في المعلومات المتعلقة بأوضاع الأطفال والنزاع المسلح والرد عليها، وذلك بالتعاون مع مكتب الممثل الخاص للأمين العام واليونيسيف. كما يدعو فريقه العامل إلى تعزيز اتصالاته مع لجان الجزاءات ذات الصلة التابعة لمجلس الأمن، بما في ذلك عن طريق إرسال المعلومات المفيدة إليها.

”ويثني مجلس الأمن على العمل الذي اضطلعت به الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، السيدة رادىكا كوما راسوامي، ويشدد على أهمية زيارتها القطرية في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والحكومات وتعزيز الحوار مع أطراف النزاعات المسلحة.

”ويثني مجلس الأمن أيضا على العمل الذي تقوم به اليونيسيف وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة في إطار ولاياتها، ومستشارو حماية الطفل في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبناء السلام والبعثات السياسية، بالتعاون مع الحكومات الوطنية وجهات المجتمع المدني الفاعلة ذات الصلة.

”ويشجع مجلس الأمن الجهود التي تبذلها إدارة عمليات حفظ السلام في تعميم مراعاة حماية الطفل في جميع بعثات حفظ السلام، بالتعاون الوثيق مع مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح، واليونيسيف؛ ويشجع على نشر مستشاري حماية الأطفال ضمن عمليات حفظ السلام، وكذلك عمليات بناء السلام والبعثات السياسية ذات الصلة.

”ويدعو مجلس الأمن لجنة بناء السلام إلى مواصلة تعزيز حماية الأطفال في حالات ما بعد انتهاء النزاع المعروضة على نظرها.

”وبالنظر إلى البعد الإقليمي لبعض النزاعات، يشجع مجلس الأمن الدول الأعضاء وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبناء السلام والبعثات السياسية وأفرقة الأمم المتحدة القطرية على وضع استراتيجيات مناسبة وآليات تنسيق لتبادل

المعلومات والتعاون بشأن الشواغل العابرة للحدود المتعلقة بحماية الأطفال من قبيل
تجنيد الأطفال و الإفراج عنهم وإعادة إدماجهم.

”ويقر مجلس الأمن بأهمية دور التعليم في مناطق النزاع المسلح، بما في ذلك
استخدامه كوسيلة لتحقيق الهدف المتمثل في وقف ومنع تجنيد وإعادة تجنيد الأطفال
بما ينتهك القانون الدولي الساري، ويدعو جميع الأطراف المعنية إلى مواصلة ضمان
أن تتوافر بشكل منهجي لجميع الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة
فرص الوصول إلى نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج حيث يمكنهم أن
يستفيدوا من التعليم، في جملة أمور.

”ويحث مجلس الأمن أيضا أطراف النزاع المسلح على الامتناع عن الأعمال
التي تحول دون حصول الأطفال على التعليم، ولا سيما الهجوم أو التهديد بالهجوم
على تلاميذ المدارس أو المدرسين تحديدا أو استخدام المدارس للقيام بعمليات
عسكرية، والهجمات على المدارس المحظورة بموجب القانون الدولي الساري.

”ويطلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يقدم بحلول أيار/مايو ٢٠١٠
تقريره المقبل عن تنفيذ قراراته المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.“